تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٧/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز ـ المدعى عليه ـ / وزير الداخلية / إضافة لوظيفته وكيله المقدم الحقوقي نعمان حامد فرحان .

المميز عليه ـ المدعي ـ/غازي طامي سم وكيله المحامي محمد جاسم الجبوري .

الادعـــاء

ادعى المدعي (المميز عليه) بواسطة وكيله أمام محكمة القضاء الإداري بأنه كان منتسب في الجيش العراقي المنحل وبعد ٢٠٠٣/٤/٩ تم تعيينه في شرطة محافظة بابل بموجب الأمر الإداري الصادر من محافظة بابل المرقم (٢٨٤) في ٢٠٠٣/٦/٢٦ وتم تثبيته على ملاك وزارة الداخلية المديرية العامة لشرطة محافظة بابل وقد اهملت الفترة المحصورة بين (٢٠٠٣/٦/٢٦) ولغاية (٢٠٠٦/٢/٢١) والبالغة سنتان وسبعة اشهر وثمانية وعشرون يوم واصرت على احتسابها من تاريخ التثبيت . تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠١١/٧/٢٣ ، أقام المدعي دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٣ طالباً الحكم باحتساب خدمته من تاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٦ ولغاية ٢٠٠٦/٢/٢١ وحسب الأمر الإداري بالمباشرة المرقم (٢٨٤) في ٢٠٠٣/٦/٢٦ ولغاية تاريخ الأمر الإداري بإعادة التثبيت بالرقم (٣١٢٥) في ٢٠٠٦/٢/٢١ لأغراض الخدمة والترقية والتقاعد . ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت المحكمة بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٣ وبعدد الاضبارة (٤٥٧/قضاء إداري/٢٠١١) الحكم بإلغاء الأمر الإداري المرقم (٩٩٠٥) في ٢٠١١/٩/٤ ـ محل الطعن ـ قدر تعلق الأمر بالمدعي وإلزام المدعى عليه (المميز)

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥١٣٧٩١١,٥١٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

باحتساب خدمة المدعي للفترة المحصورة بين تعيينه في ٢٠٠٣/٦/٢٦ وتثبيته في ٢٠٠٦/٢/٢١ لأغراض العلاوة والترفيع والتقاعد . ولعدم قناعة المميز (المدعى عليه) بالحكم طعن به تمييزاً بواسطة وكيله أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المدفوع عنها الرسم في ٢٠١٢/٦/١٨ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون لما استند إليه من أسباب . ذلك ان المدعي يطعن بالامر الاداري الصادر من المدعى عليه /اضافة لوظيفته المرقم (٥٩٣٥١) في ٢٠١١/٨/١٣ المبلغ بكتاب المديرية العامة لشرطة محافظة بابل المرقم (٩٩٠٥) في ٢٠١١/٩/٤ المتضمن تعذر النظر بطلب المدعي لاحتساب خدمته من تاريخ تعيينه في ٢٠٠٣/٦/٢٦ ولغاية تثبيته في ٢٠٠٦/٢/٢١ ، وحيث قد تبين ان المدعي باشر في احدى الدوائر التابعة للمدعى عليه/اضافة لوظيفته بتاريخ ٢٠٠٣/٦/٢٦ واستمر في خدمته دون انقطاع الى ان تم تثبيته على الملاك الدائم وحيث ان تثبيت المدعي بوظيفته لايعتبر تعييناً جديداً وانما هو تثبيت لواقعة قانونية سبقته وهي واقعة التعيين فيكون التثبيت والحالة هذه كاشف لتلك الواقعة وليس منشأ لها ، ذلك ان المدعي اكتسب مركزه القانوني بصدور الامر الاداري بالتعيين وفق الاصول فيكون قرار المدعى عليه/إضافة لوظيفته بالامتناع عن احتساب خدمة المدعي للفترة مابين التعيين والتثبيت لا اساس له من القانون ويستوجب الغاءه ، عليه وحيث ان محكمة القضاء الاداري قد قضت بحكمها المميز بالغاء الامر الاداري المرقم (٩٩٠٥) في ٢٠١١/٩/٤ بقدر تعلق الامر بالمدعي والزام المدعى عليه/اضافة لوظيفته باحتساب خدمة المدعي للفترة المحصورة بين تاريخ تعيينه في ٢٠٠٣/٦/٢٦ ولغاية تثبيته في ٢٠٠٦/٢/٣١ لاغراض العلاوة والترفيع والتقاعد فيكون حكمها لما استند اليه صحيحاً

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

وموافقاً للقانون قرر تصديقه ورد الطعون التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٧/١٧ .

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٣٤٥٧.٥٤٣٧٩٤١
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com